



**الموضوع**  
جنحة مباشره  
خيانة ائتمان

**بناء على طلب**  
الطالب وتحت  
مسئوليتها

**وكيل الطالبة**

**أحمد إبراهيم**

**المحامى**

الموافق / / الساعة

انه في يوم بناء على طلب السيد/ ..... والمقيم..... ومحلته المختار مكتب الأستاذ/ أحمد إبراهيم محمد المحامى، الكائن مقره في الفيلا ٩ -حي البنفسج رقم ٧-التجمع الأول-القاهرة. أنا..... محضر محكمة..... الجزئية قد انتقلت واعلنت كل من :-

١ - السيد/ ..... والمقيم..... ومهنته.....

مخاطبا مع/.....

٢ - السد الأستاذ/ وكيل نيابة..... الجزئية ويعلن بمقر عمله بمحكمة.....

مخاطبا مع/.....

### وأعلنتهما بالآتى

بتاريخ..... بدائرة قسم..... قام الطالب بالتوقيع على بياض على عقد إيجار أو بيع أو غير ذلك أو سند أو أية ورقة أخرى.

وكان ذلك بمناسبة (يذكر السبب) ولكن الطالب فوجئ بالمعلن إليه الأول قد قام بتقديم تلك الورقة أو ذلك المستند إلى الجهة..... بعد أن قام بخيانة الائتمان على ذلك والتوقيع وقام بالتغيير (يذكر نوع التغيير) مثل أن يدون بعقد الإيجار أجره أكبر أو أن يذكر بدلا من عقد البيع يثبت مخالصة إيصال أمانة بدلا من الإقرار الضريبي أو غيره أو أي إقرار آخر أو إثبات دين.

وحيث أن المعلن إليه الأول والأمر كذلك يكون بذلك قد ارتكب جريمة خيانة الائتمان على بياض المنصوص عليها بالمادة ٣٤٠ من قانون العقوبات "كل من انتمن على ورقة ممضاة أو مختومة على بياض فخان الأمانة وكتب في البياض الذى فوق الختم أو الإمضاء سند دين أو مخالصة أو غير ذلك من السندات و التمسكات التى يترتب عليها حصول ضرر لنفس صاحب الإمضاء أو الختم أو لماله عوقب بالحبس ويمكن أن يزداد عليه غرامة لا تتجاوز خمسين جنيها مصريا. وفي حالة ما إذا لم تكن الورقة الممضاة أو المختومة على بياض مسلمة إلى الخائن وإنما استحصل عليها بأى طريقة كانت فإنه يعد مزورا ويعاقب بعقوبة التزوير".

ولما كان الطالب قد أصابته العديد من الأضرار المادية والأدبية مما يحق معه أن يطالب بتعويض بمبلغ ٥١ جنيها على سبيل التعويض المدني المؤقت عن تلك الأضرار.

### بناء عليه

أنا المحضر سالف الذكر قد انتقلت وأعلنت المعلن إليهما بصورة من هذه الصحيفة وكلفتها بالحضور أمام محكمة..... الكائنة..... وذلك بجلستها التى ستعقد في الساعة الثامنة من صباح يوم..... الموافق..... لكي يسمع المعلن إليه الأول الحكم عليه بالعقوبة المنصوص عليها بالمادة ٣٤١ من قانون العقوبات "كل من انتمن على ورقة ممضاة أو

مختومة على بياض فخان الأمانة وكتب في البياض الذى فوق الختم أو الإمضاء سند دين أو مخالصة أو غير ذلك من السندات و التمسكات التى يترتب عليها حصول ضرر لنفس صاحب الإمضاء أو الختم أو لماله عوقب بالحبس ويمكن أن يزداد عليه غرامة لا تتجاوز خمسين جنيها مصريا. وفي حالة ما إذا لم تكن الورقة الممضاة أو المختومة على بياض مسلمة إلى الخائن وإنما استحصل عليها بأى طريقة كانت فإنه يعد مزورا ويعاقب بعقوبة التزوير".

وذلك لأنه في يوم..... بدائرة قسم..... بخيانة الائتمان على ورقة ودون معلومات غير المتفق عليها

Legal Consultant

Ahmed Elbadry



المستشار  
احمد البدرى

مع إزام المعن إليه الأول بأن يوذي للطالب مبلغ ٥١ جنيها على سبيل التعويض المدني المؤقت والمصاريف  
ومقابل أتعاب المحاماة.  
ولأجل العلم//